



الاتحاد الدولي للاتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية

(فاكس مباشر رقم +41 22 730 57 85)

18 مايو 2011

النشرة الإدارية
CM/021

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات

الموضوع: قائمة المحطات الساحلية ومحطات الخدمات الخاصة (القائمة IV)،
الطبعة الأولى، أكتوبر/نوفمبر 2011

المرجع: المادة 20 من لوائح الراديو
القرار (WRC-07) 355 من لوائح الراديو

إلى المدير العام

حضرات السادة والسيدات،

تحية طيبة وبعد،

- 1 قرر المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2007 دمج قائمة المحطات الساحلية (القائمة IV) وقائمة محطات الاستدلال الراديوي ومحطات الخدمات الخاصة (القائمة VI) في منشور جديد من منشورات الخدمة الصادرة عن الاتحاد الدولي للاتصالات تحت عنوان "قائمة المحطات الساحلية ومحطات الخدمات الخاصة" (القائمة IV).
- 2 ودعا المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-07) أيضاً، من خلال القرار (WRC-07) 355، إلى إجراء دراسات بهدف وضع جملة أمور منها قائمة وظيفية جديدة IV بغرض تعزيز سلامة الحياة البشرية في البحر.
- 3 وقد استُكملت هذه الدراسات بنجاح خلال اجتماع فرقة العمل 5B التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية (23 نوفمبر - 4 ديسمبر 2009) ويرد بياناً بالاستنتاجات التي خلصت إليها هذه الدراسات في الملحق 27 بتقرير رئيس فرقة العمل 5B المؤرخ 14 يناير 2010.
- 4 واستناداً إلى هذه الاستنتاجات، قام مكتب الاتصالات الراديوية بإدخال جميع التعديلات اللازمة على قاعدة البيانات البحرية للاتحاد وصمم البرمجية الملائمة وأعد نماذج النشر المكتبي المختلفة اللازمة لإصدار "قائمة جديدة بالمحطات الساحلية ومحطات الخدمات الخاصة" (القائمة IV).

- 5 وينبغي الإحاطة بأن الطبعة الأولى من القائمة الجديدة بالمحطات الساحلية ومحطات الخدمات الخاصة (القائمة IV) ستصدر في أكتوبر/نوفمبر 2011، وبعدها سيتم إصدار القائمة مرة كل سنتين.
- 6 ولضمان احتواء القائمة على أحدث وأدق المعلومات، تُدعى الإدارات إلى التبليغ عن المعلومات لإدراجها في القائمة IV الجديدة في موعد أقصاه 15 أغسطس 2011.
- 7 ويمكن الحصول على جميع نماذج التبليغ ذات الصلة تحت عنوان "معلومات متصلة بتقديم البيانات" على صفحة الويب الخاصة بقاعدة بيانات الاتحاد (MARS) أو من مكتب الاتصالات الراديوية بتوجيه طلب إليه.
- 8 ويرجى العلم بأن مكتب الاتصالات الراديوية، بناءً على طلب رسمي، يمكن أن يقدم جميع بياناتكم التي تم التبليغ عنها في وقت سابق ونشرها في قائمة المحطات الساحلية (القائمة IV) وقائمة محطات الاستدلال الراديوي ومحطات الخدمات الخاصة (القائمة VI)، وذلك من باب مساعدة الإدارات.
- 9 ويرجى الإحاطة أيضاً بأنه حتى في حالة عدم إدخال تغييرات على المحطات المبلغ عنها سابقاً، تدعى الإدارات إلى تأكيد إدراج هذه المحطات في القائمة IV الجديدة. فإن لم يتلق المكتب أي تأكيد في موعد أقصاه 15 أغسطس 2011، لن تدرج البيانات غير المؤكدة في القائمة IV الجديدة وسيجري حذفها من قاعدة بيانات الاتحاد (MARS) ومن صفحة الويب المرتبطة بها (الحكم 16B.20 من لوائح الراديو).
- 10 وفضلاً على ذلك، فنظراً لأن جميع التحديثات التي ستصدر بين الطبعتين ستتاح على صفحة الويب الخاصة بقاعدة البيانات (MARS) <http://www.itu.int/ITU-R/go/mars> (ليس من المقرر نشر أي ملحقات)، تدعى الإدارات إلى تبليغ مكتب الاتصالات الراديوية على أساس منتظم بجميع التعديلات التي يتم إدخالها. وفي هذا السياق، نوجه انتباهكم إلى الرقم 16.20 من لوائح الراديو الذي ينص على ما يلي:
- "تتخذ الإدارات جميع الترتيبات المناسبة لكي تبلغ مكتب الاتصالات الراديوية فوراً بالتعديلات المدخلة على المعلومات الخاصة بالتشغيل والواردة في القائمتين IV و V نظراً إلى أهمية هذه المعلومات فيما يتعلق بالسلامة خاصة. وفيما يتعلق بالمعلومات المنشورة في القائمة V، التي تتوفر أيضاً إلكترونياً من خلال نظام MARS، فتبلغ الإدارات التعديلات مرة واحدة شهرياً على الأقل. أما بخصوص المنشورات الأخرى، فتقوم الإدارات بأسرع ما يمكن بالتبليغ عن التعديلات المدخلة على المعلومات الواردة في هذه المنشورات."
- 11 وأخيراً، يظل المكتب على أتم استعداد لتقديم أي معلومات أو إيضاحات إضافية للإدارات قد تلزم فيما يتعلق بهذه المسائل. ويرجى العلم بأن الشخص المسؤول عن هذه المسائل في المكتب هو السيد أ. م. داس، هاتف: +41 22 730 5007، فاكس: +41 22 730 5785، بريد إلكتروني: brmail@itu.int.
- وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

فرانسوا رانسي
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد
- المنظمة البحرية الدولية